

## المبحث الثالث: الواقع التاريخي للنخبة العامة في العصور الإسلامية



تمهيد

قبل محاولة الكشف عن نظرية الإسلام تجاه الخدمة العامة وفلسفتها والأسس التي تقوم عليها يحسن مناقشة الواقع والتجربة التاريخية للخدمة العامة في مراحل الدولة الإسلامية ، ومدى الارتباط مع المفاهيم الفكرية العامة للإسلام ، ولذا فان الاستعراض سوف يقتصر على فترة الحكم العربي للدولة الإسلامية وقبل سقوط الخلافة ، وتشمل : -

- ١ - العصور الإسلامية الأولى حتى سقوط الحكم الأموي .
- ٢ - العصر العباسي .

### العصور الإسلامية الأولى :

لقد جاء الإسلام والمفهوم القبلي يمثل الركيزة الأساسية للنظام السياسي لدى العرب . وبعد انتشار وتعمق بدور العقيدة الإسلامية وما تحمله في ثناياها من مفاهيم الارتباط العضوي بين الفرد والجماعة في إطار الأمة الإسلامية حسب التعبير القرآني والامتزاج بين مختلف الفئات والأجناس ضمن الإطار العضوي للأمة المسلمة - برزت آثار المفاهيم الجديدة التي غرسها الإسلام في المجتمع الأول في المدينة تحت قيادة الرسول الأمين . ففي عهد الرسول عليه السلام تبلورت الكينونة السياسية للدولة الإسلامية المرتكزة على العقيدة كمنهاج حياتي يشمل السلوك الفردي والعلاقات الاجتماعية سواء أكانت اقتصادية أو أمنية . وفي عهد أبي بكر الذي شهد الصراع بين الدولة الإسلامية الوليدة في المدينة ومكة وبين بقية قبائل العرب التي لا تزال رواسب الجاهلية والتعصب القبلي ملتصقة بمفاهيمها مما أخذ كثيراً من الجهد والوقت في إزالتها

وتوحيد الأمة تحت قيادة دولة العقيسة الجديدة في المدينة . ومع ذلك فقد بدأت عمليات التنظيم الإداري تفتح معالمها ، فقد جزئت الجزيرة العربية إلى ولايات وعين على كل ولاية أمير من قبل الخليفة . وكانت واجبات الأمير هي إقامة الصلاة والفصل في القضايا وإقامة الحدود بحيث يجمع في يديه ما بين السلطة التنفيذية والقضائية ( ١٧ ) . وفي عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه برزت الجوانب التطبيقية لمبادئ الإسلام من حيث علاقة الدولة بالأفراد وسهمة الموظفين العام وواجباته وحماية المواطن من تعسف السلطة التنفيذية . ولذا فقد فصلت السلطة القضائية عن السلطة التنفيذية ، فقد عين قضاة لفصل القضايا بين الناس مستقلين عن الولاة ، فلقد عين عمر بجانب كل وال قاضياً ليس لأحد سلطة عليه ما عدا الخليفة . فوضع عمر أسس تنظيم القضاء . وكتابه إلى عبد الله بن قيس ( أبي موسى الأشعري ) يوضح ذلك بتحديد نظام القضاء وأصوله والصفات التي يجب أن تتوافر فيمن يلي القضاء ، والقضاة فئة تمثل جزءاً مهماً من موظفي الخدمة المدنية ، بالإضافة إلى ذلك فإن الكتاب يعكس الأرضية الثقافية إلى الجانب التطبيقى لمبادئ الإسلام . يقول عمر في كتابه ( ١٨ ) « أما بعد فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة فافهم إذا أدلى إليك وأنفذ إذا تبين لك فإنه لا ينفع حق لا نفاذ له ، آس بين الناس في وجهك وعدلك ومجلسك حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا ييأس ضعيف من عدلك ، البيئنة على من ادعى والعين على من أنكر ، الصلح جائز بين المسلمين ، إلا صلحاً أحل حراماً أو حرم حلالاً ، لا يمتنع قضاء قضيته اليوم فراجعت نفسك وهديت فيه لرشدك أن ترجع إلى الحق فإن الحق قديم ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل . الفهم فيما تالجلج في صدرك مما ليس في كتاب ولا سنة ، ثم اعرف الأشباه والأمثال ثم قس الأمور عند ذلك واعمد إلى أحبها إلى الله وأشبهها بالحق واجعل لمن ادعى حقاً غائباً أو بيئنة أمدا ينتهى إليه فان أحضر بيئته

١٧ ، ١٨ - محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية - محمد الحضري ( بك ) مطبعة الاستقامة - الطبعة السابعة - ١٣٧٦ .

وإلا استحللنا عليه القضاء ، فإنه أنقى للشك وأجلى للعمى . المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجلودا في حد أو مجرباً عليه شهادة زور أو ظنيماً في ولاء أو قرابة . فإن الله قد تولى منكم السرائر ودرأ عنكم الشبهات فإياك والقلق والضجر والتأذى بالناس والتنكر للخصوم في مواطن الحق التي بوجب الله بها الأجر بحسن الذخر ، فإنه من يخلص نيته فيما بينه وبين الله تعالى ولو على نفسه يكفه الله ما بينه وبين الناس . ومن زين للناس حتى يعلم الله خلافه بمنه شناه الله وهتك ستره وأبدى فعله ، فما ظنك بثواب عند الله عز وجل في عاجل رزقه وخزائن من رحمته ، والسلام .

وفي سبيل حماية المواطن من تعسف موظف الخدمة المدنية فقد تبلورت في عهد عمر رضي الله عنه فكرة الرقابة الإدارية لحماية المواطن من تعسف الولاة والأمراء ، وقد كان يباشر الرقابة بنفسه ثم تطور جهاز الرقابة في العصر العباسي بحيث أصبح لها ديوان خاص وشخص مسئول هو صاحب المظالم ، وسوف نتطرق إلى ذلك عند الحديث عن العصر العباسي . ولقد أوكل عمر رضي الله عنه إلى محمد بن مسلمة مهمة التحقيق في الشكاوى التي ترد عليه من المواطنين فكان يرسله ليحقق فيها . وقد اتبع في أسلوب التحقيق العلانية فكان يسأل من يريد سؤاله علناً وعلى ما من الناس ، أما الجانب التنظيمي للنواحي المالية فلقد برزت ملامحه في عهد عمر رضي الله عنه ، ففي عهده نشأت فكرة فصل الجباية عن الجانب القضائي أو التنفيذي . فنقد كان الجباة يعينون مستقلين عن الولاة وكذا عن القضاة وقواد الجيش ويتولى هؤلاء العمال الصرف على الجند والمصاريف الأخرى التي يأمر بها الخلفاء ، والباقي يرسل إلى دار الخلافة ليضم إلى بيت مال المسلمين . وعدم ربط الجباة بالقضاة أو الولاة أو قواد الجيش يحقق العدالة والرقابة الداخلية بحيث لا يخضع جابي الأموال لرغبات الحاكم . كما أن تعدد مصادر الإيرادات أوجب فصلهم وإعطاءهم الاستقلال إلا أنه في بعض الأحيان كان الخليفة يفوض صلاحياته التي تتمثل في إقامة الصلاة وقيادة الجيوش وجباية الخراج والصدقات والقضاء بين الناس في منازعاتهم إلى أمرائه في الأقاليم . ولكنه ليس

لجميع الولاة وإنما لبعضهم الذين حازوا ثقة الخليفة مثل الحجاج بن يوسف  
وخالد بن عبد الله القسرى وزباد بن أبي سفيان .

ولقد تبلورت في هذا العصر ثلاثة أجهزة إدارية رئيسية هي ديوان  
الجنود وديوان الخراج وديوان الرسائل .

### العصر العباسي :

لم يستمر التطور الإداري الذي بدأ في عهد الخلفاء الراشدين في مجراه  
الطبيعي في عهد بني أمية، ولكن أخذ بالتباطؤ نتيجة للعوامل السياسية والنزاع  
على الخلافة وما استتبع ذلك من إبطال النظرية السياسية الإسلامية المرتكزة  
على مبدأ الشورى والاختيار من قبل أهل الحل والعقد من أفراد المجتمع المسلم .  
ومما نتج عنه قيام ثورات على الحكم الأموي مثل ثورة الخوارج وغيرها من  
الثورات ، ومن ضمنها ثورة العباسيين التي قامت على دعوة مربية متخذة من  
الانحراف عن منهج نظرية الإسلام في الحكم وسيلة للثورة . فقد اتخذت من  
حق بنى هاشم الشرعي في الخلافة مرتكزاً لها للثورة بما في ذلك تحسين الأوضاع  
الاجتماعية والسياسية والاقتصادية بانتهاج الكتاب والسنة أساساً للحكم (١٩)  
ولقد حاول العباسيون الاعتماد على الجانب الديني مع الاستعانة بتقوية الجيش  
والإدارة إلا أن الأسلوب الذي اتبع في ذلك لم يكن مجدياً . بل كان من  
الأسباب المؤدية إلى فشل تحقيق الأهداف التي قام الحكم العباسي لتحقيقها .

لقد كان للتذبذب والتغيرات التي حصلت في كوادرات الجيش  
من مختلف الأجناس والصراع الفكري سواء ما كان له صلة  
بالصراعات الفكرية الإسلامية وتدخل الخلفاء ، وخاصة المأمون ،  
في التسلط الفكري والإجبار على الإيمان بفكرة معينة مما أثار الناس  
وأوجد ثغرة لأصحاب الديانات الفارسية المغلفة بغلاف الإسلام

---

١٩ - المؤسسات الإدارية في الدولة العباسية . تأليف حسام قوام السامرائي - مكتبة دار  
الفتح بدمشق - ١٩٧١ ص ٨ .

كالملزكية الجديدة والزرادشتية والمناوية. كان لكل ذلك تأثير في تحدى الأساس الفكرى للمجتمع مع ما قامت به من دور كبير في تشكيل المؤسسات الإدارية في هذا العصر ، فتطور مفهوم الوزارة وتنظيم القضاء، وبرزت فكرة الحسبة كمنظمة إدارية ترعى الجوانب الاقتصادية والاجتماعية تحقيقاً لمفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتعددت الدواوين الحكومية نتيجة لنمو البيروقراطية والأزمات المالية المتكررة التي لعبت دورها في تعددها، وسوف أستعرض بإيجاز المؤسسات الإدارية من أجل إلقاء الضوء على نوعية الإدارة لهذا العصر ومحاولتها التوفيق بين مفاهيم الدين الإسلامى فى الحكم والمصالح المتضاربة والمتعددة للحكام .

### الوزارة :

لم تكن الوزارة معروفة فى العصور الإسلامية الأولى ولا فى العصر الأموى ، وأول من سُمى بذلك هو أبو سلمة الخلال فى عهد أبى العباس السفاح وكان يشترط فى الوزير التحلى بصفات أهمها الأمانة والصدق والذكاء والحكمة والتجارب . وكان الوزير هو الساعد الأيمن للخليفة يرجع إليه فى الأمور الهامة فيقدم للخليفة المشورة . وكان عليه تنفيذ أوامر الخليفة . وقد ظهر فى العصر العباسى مفهومان للوزارة : وزارة التنفيذ ووزارة التفويض . فى وزارة التنفيذ يكون الوزير منفذاً لأوامر الخليفة بدقة دون أن يكون له هو شخصياً رأى فهو يتلقى الأوامر من الخليفة لينقلها من الورق والقول إلى نطاق العمل والتنفيذ ، أما وزارة التفويض فتعنى منح سلطة واسعة وأحياناً مطلقة للوزير فيتصرف بمقتضاها كيفما شاء دون الرجوع إلى الخليفة . ومن الحقوق التى منحت لوزراء التفويض حق تعيين الولاة وحق تسيير الجيوش وحق النظر فى أمور بيت المال والنظر فى المظالم (٢٠) .

سبق أن تحدثنا في الفقرة السابقة عن العصور الإسلامية الأولى، وأشرنا إلى أن الخليفة عمر بن الخطاب وضع أول دستور للقضاء في الإسلام وأسس التقاضي، وفصله عن الولاية وربطه بالخليفة مباشرة بحيث لا يكون للوالي سلطة عليه، وبذا يعتبر أول من فصل بين السلطة القضائية والسلطة التنفيذية. ولقد تطور التنظيم القضائي في العصر العباسي وعرف ما يسمى بقاضي القضاة وهو بمثابة وزير العدل في وقتنا الحاضر، ومقره في عاصمة الدولة. وكان جميع القضاة يوفدون من قبله إلى الأقاليم ويعتبرون بمثابة نواب له.

ولتحقيق العدالة وإزالة الظلم من قبل رجال الحكم والموظفين أسس ما يسمى بديوان المظالم فكان صاحب المظالم ينظر في القضايا المرفوعة ضد الولاية إذا انحرفوا عن الطريق، وكان يساعده عدد من الموظفين هم :

١ - كاتب تثبيت، ويتولى تثبيت ورود الظلمات في سجل خاص بحيث يشمل هذا السجل موضوع الظلامة والمدعى والمدعى عليه. ثم يحمل الظلامة إلى صاحب الديوان.

٢ - كاتب نسخ، ويقوم باستنساخ خلاصات الشكاوى.

٣ - كاتب إنشاء، يقوم بتحرير وكتساب الكتب التي يراد توجيهها إلى المؤسسات الإدارية المختلفة.

٤ - كاتب تحرير، ويتولى تحرير الكتب التي كانت تصدر عن الديوان بشأن أى قضية كان الديوان يحتاج في أمرها إلى توجيه كتب لأصحاب العلاقة.

الحسبة مؤسسة إدارية، وأول من مارس مهامها كان الرسول الكريم حيث كان يتجول في أسواق المدينة للمراقبة، فقد روت كتب السنة أن الرسول مر على صاحب طعام فأدخل يده فوجد بللا، فقال: ما هذا يا صاحب الطعام؟ فقال: قد أصابته السماء يا رسول الله. فقال: هلا جعلته أعلى ليراه

الناس؟ من غشنا فليس منا . ويعرفها الماوردي بأنها ( أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهى عن المنكر إذا ظهر فعله ) ويعرفها ابن خلدون بأنها ( وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ) .

ولقد تمت وتشعبت مسئوليات وواجبات هذه المؤسسة حسب الظروف والحاجات التي عاشها المجتمع الإسلامي بما تقضى به الظروف من وجوب المحافظة على الآداب والأخلاق التي أمر بها الإسلام . ولقد بدأ استعمال لفظة الحسبة والمحتسب مع بداية العصر العباسي . وقد كان المحتسب يتولى سلطات واسعة لها اتصال مباشر ومستمر بحياة الناس . فكان عليه أن يتفقد أحوال السوق باستمرار . وكذلك الطرقات العامة وأن يلازمها في أوقات الغفلة ويتخذ له عيوناً يوصلون إليه الأخبار وأحوال السوق . ولذا فقد كان عليه أن يتأكد من صحة المكايل والمقاييس والأوزان المستعملة في السوق التي يجري التعامل فيها من غير غبن على الوجه الشرعي . كما كان عليه أن يتدخل لمنع الارتفاع الفاحش في أسعار البضائع التي يحتاجها الناس . ففي حالة اختفائها من السوق كان من واجبه التحري عنها ، وغير ذلك من الأمور ذات العلاقة بالحياة الاقتصادية . ففي مجال الخدمة الاجتماعية والصحية كان يطلب من المحتسب أن يلاحظ نظافة الأسواق والطرق ومنع كل ما من شأنه مضايقة المارة فيها . وكذا مراقبة الطرق بمنع الناس من الجلوس فيها ، ومنع حفر الآبار وتعهد القناطر والاهتمام بأمر المساجد من ناحية نظافتها وحفظها . وفي مجال الأخلاق والآداب العامة كان على المحتسب أن يقوم بمنع الناس من اختلاط النساء بالرجال ، وكان عليه أن يتفقد المواضع التي يجتمع فيها النساء كالأسواق وشواطئ الأنهار وأبواب حمامات النساء . كما كان عليه أن يتعاهد أبناء الجند الذين قتل آباؤهم في سبيل الله وأهاليهم وأحوال دار المرضى ( المستشفيات ) .

ولاتساع هذه الاختصاصات وتشعبها وارتباطها بالأمور الشرعية ارتباطاً وثيقاً أشار الفقهاء إلى وجوب توافر عدد من الصفات في الشخص الذي يراد

توليته لهذا المنصب (٢١) وهى أن يكون مسلماً حراً بالغاً عادلاً . وأن يكون مجرباً فقيهاً عارفاً بأحكام الشريعة الإسلامية ليعلم ما يأمر به وما ينهى عنه . وأن يعمل بما يعلم وألا يكون قوله مخالفاً لفعله . وأن يكون عفيفاً عن أموال الناس ذا رأى . وأن يوطن نفسه على الصبر وأن يقصد بقوله وفعله وجه الله وطلب مرضاته .

من خلال الاستعراض السابق لبعض المؤسسات الإدارية والمفاهيم والوظائف التى كانت تمارس من قبل الهيئات الإدارية تتضح العلاقة ما بين المبادئ والأسس التى جاء بها الاسلام والتطور التاريخى للإدارة عند العرب والمؤسسات الادارية التى كانت تلعب دوراً أساسياً فى محاولة تطبيق مبادئ الإسلام فى مجالات الإدارة والاقتصاد والخدمات الاجتماعية . ولولا الظروف السيئة والانحراف الذى وقع لتطبيق مبادئ الإسلام فى مجال السياسة ونمو البيروقراطية وتصارع القوى العسكرية فى العصور العباسية المتعددة الأجناس لما أدى إلى الانحراف عن البدايات التى بدأت فى عهد عمر بن الخطاب وفى العصر الأموى والعصر العباسى الأول . ولكن مع ذلك لاحظنا مدى قدرة الفكر الإسلامى الإدارى على تغيير دور الدولة من دور سلبي لى دور إيجابى ، تتدخل فى شئون الأفراد وخاصة وظيفة الحسبة وكذا ديوان المظالم ، وما أزيط بصاحب المظالم من مسئوليات لحماية المواطنين من تعسف الحكام ورفع الظلم عنهم ، وإحساس الخلفاء بمسئولية حماية الناس والعدل بينهم ومحاولة تطبيق الإسلام . وإن دعوة العباسيين التى قامت على فكرة تطبيق الكتاب والسنة والادعاء بأن الحكم الأموى منحرف عن الإسلام وعن مبادئه إنما هى نتيجة من نتائج هذا الإحساس .

إن هذا الاستعراض الموجز للتجربة التاريخية فى مجال الإدارة العامة فى الدولة الإسلامية ، سوف يساعدنا ( فى القسم الثانى ) على اكتشاف نظرية الإسلام حول الوظيفة العامة .

---

٢١ — المؤسسات الإدارية فى الدولة العباسية — حسام قوام السامرائى — مكتبة دار الفتح — دمشق — ١٩٧١ .